(197) يكون عالما بمعناه وقاصدا له ، بل أو غير قاصد أيضا مع التفاته إلى معناه على الأحوط. [1702] مسألة 1 : لو تكلم بحرفين حصل ثانيهما من إشباع حركة الأول بطلت ، بخلاف ما لو لم يصل الاشباع إلى حد حصول حرف آخر (623) . [1703] مسألة 2 : إذا تكلم بحرفين من غير تركيب كأن يقول : " ب ب " مثلا ففي كونه مبطلا أو لا وجهان ، والأحوط الأول (624). [1704] مسألة 3 : إذا تكلم بحرف واحد غير مفهم للمعنى لكن وصله بإحدى كلمات القراءة أو الاذكار أبطل من حيث إفساد تلك الكلمة إذا خرجت تلك الكلمة عن حقيقتها (625) . [1705] مسألة 4 : لا تبطل بمد حرف المد واللين وإن زاد فيه بمقدار حرف آخر ، فإنه محسوب حرفا واحدا. [1706] مسألة 5 : الظاهر عدم البطلان بحروف المعاني مثل " ل " حيث إنه لمعنى التعليل أو التمليك أو نحوهما ، وكذا مثل " و " حيث يفيد معنى العطف أو القسم ، ومثل " ب " فإنه حرف جر وله معان ، وإن كان الأحوط البطلان مع قصد هذه المعاني ، وفرق واضح بينها وبين حروف المباني. [1707] مسألة 6 : لا تبطل بصوت التنحنح ولا بصوت النفخ والانين والتأوه (626) ونحوها ، نعم تبطل بحكاية أسماء هذه الاصوات مثل أح ويف وأوه. [1708] مسألة 7 : إذا قال : آه من ذنوبي أو آه من نار جهنم ، لا تبطل الصلاة قطعا (627) إذا كان في ضمن دعاء أو مناجاة ، وأما إذا قال : آه من غير ذكر المتعلق فإن

(623) (حرف آخر) : قد عرفت التفصيل. (624) (والاحوط الاول) : يأتي فيه التفصيل المتقدم. (625) (عن حقيقتها) : خروجاً مبطلاً للصلاة. (626) (والأنين والتأوه) : لا يترك الاحتياط بتركهما اختياراً. (627) (لا تبطل الصلاة قطعاً) : اذا كان بعنوان التشكي الى ا تعالى وكذا فيما بعده.